

أثر المعنى العقدي والفهمي عند الفخر الرازي في ضبط معاني حروف المعاني

The Impact of the Doctrinal and Jurisprudential Meaning According to Al-Fakhr Al-Razi in Determining the Meanings of the Letters of Meanings

كاظم طلال بكري¹، مهدي أسعد عرار²

Kazem Talal Bakri¹, Mahdi Asaad Arar²

¹ طالب دكتوراه في اللغة العربية وآدابها- جامعة النجاح الوطنية- فلسطين

² أستاذ النحو والصرف واللسانيات في جامعة بيرزيت- فلسطين

¹ PhD student in Arabic language and literature, An-Najah National University, palestine

² Professor of grammar and morphology, Birzeit University, palestine

¹ bakbak234@gmail.com

Accepted

قبول البحث

2024/3/18

Revised

مراجعة البحث

2024/3/3

Received

استلام البحث

2024/2/12

DOI: <https://doi.org/10.31559/JALLS2024.6.1.2>



This file is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

أثر المعنى العقدي والفقهي عند الفخر الرازي في ضبط معاني حروف المعاني

The Impact of the Doctrinal and Jurisprudential Meaning According to Al-Fakhr Al-Razi in Determining the Meanings of the Letters of Meanings

الملخص:

الأهداف: تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية: أولاً: الوقوف على نماذج مخصوصة متعلقة بظاهرة تناوب حروف المعاني عند الإمام الفخر الرازي. ثانياً: الوقوف على أثر المعنى العقدي، والأحكام الفقهية القطعية في ضبط معنى المشترك، وتوجيه هذه الظاهرة في التفسير عنده. ثالثاً: بيان موقف الرازي من هذا التناوب، وبواعثه في ضبط المشترك. المنهجية: قامت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، فقد أتت على تتبع المواضع التي تردت فيها حروف المعاني بين دلالات مختلفة عند المفسرين المتعلقة إن في المعاني العقدية، وإن في الأحكام الفقهية، ثم أثر هذه المعاني في استبعاد ما يجوز تردّد وقوعه لغة أو عقلاً. خلاصة الدراسة: خلصت الدراسة إلى أن الرازي قد جعل للمعاني العقدية، وللأحكام الفقهية في بعض المواضع أثراً يضبط دلالة حرف المعنى، بل يقصّره على معنى واحد دون غيره، مع تردّد ذلك الحرف بين معاني مختلفة عند المفسرين، ومع سلامة تلك المعاني من جهة اللغة والعقل.

الكلمات المفتاحية: حروف المعاني؛ مفاتيح الغيب؛ الفخر الرازي؛ المشترك اللفظي.

Abstract:

Objectives: The study seeks to achieve the following objectives. First: Identifying specific models related to the phenomenon of alternating letters of meaning according to Imam Al-Fakhr Al-Razi. Second: Identifying the impact of the doctrinal meaning and the definitive jurisprudential rulings in controlling the homophone and directing this phenomenon in his interpretation. Third: Explaining Al-Razi's position on this alternation and his motives in controlling the homophones in letters of meaning.

Methods: The study is based on the descriptive analytical approach, as it traced the places in which the letters of meanings varied between different connotations according to the interpreters related to the doctrinal meanings or jurisprudential rulings. Then the effect of these meanings to exclude what may be accepted to occur in language or reason.

Conclusions: The study concluded that Al-Razi gave doctrinal meanings and jurisprudential rulings in some places an effect that regulates the connotation of the letter of meaning, and even restricts it to one meaning and not others, despite the occurrence of that letter between different meanings according to the interpreters and with the integrity of these meanings in terms of language and reason.

Keywords: letters of meanings (*huruf al-ma'ani*); *Mafatyh Al-ghayb*; Al-Fakhr Al-Razi; homophone.

مُشْكِلَةُ الدِّرَاسَةِ:

المُشَاهَدُ الْمُحْسُوسُ أَنَّ حُرُوفَ الْمَعَانِي قَدْ جَاءَتْ فِي النُّصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَمَّرَةِ، وَفِي بَعْضِ الاسْتِعْمَالَاتِ وَالشَّوَاهِدِ عَلَى غَيْرِ مَعَانِيهَا فِي أَصْلِ الْوَضْعِ، وَقَدْ أَفْضَى ذَلِكَ إِلَى تَبَايُنٍ فِي الْفَهْمِ وَالِدَّلَالَةِ وَالتَّفْسِيرِ، فَقَامَتِ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى مُحَاوَلَةٍ اسْتِشْرَافِ أَثَرِ الْمَعْنَى الْعَقْدِيِّ، وَالْأَحْكَامِ الْقَطْعِيَّةِ عِنْدَ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي كِتَابِهِ "مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ" فِي ضَبْطِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَجَاءَ هَذَا الْبَحْثُ لِيُجِيبَ عَنْ سُؤَالِ رَئِيسِي، هُوَ: مَا مَدَى تَأْثِيرِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ الْقَطْعِيَّةِ الْمُحْكَمَةِ فِي النَّصِّ عَلَى تَوْجِيهِ الْمَعْنَى الدِّلَالِي لِحُرُوفِ الْمَعَانِي؟

أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ:

تَنْجَلِي أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ فِي مُحَاوَلَةِ الرِّبْطِ بَيْنَ الْأَحْكَامِ الْقَطْعِيَّةِ وَتَنَاقُضِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَأَثَرِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ فِي تَوْجِيهِ هَذَا التَّنَاقُضِ.

أهداف الدراسة:

تَهْدَفُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى نَمَازِجٍ مَخْصُوصَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِظَاهِرَةِ تَنَاقُضِ حُرُوفِ الْمَعَانِي عِنْدَ الْإِمَامِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي كِتَابِهِ "مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ". وَالْوُقُوفِ عَلَى أَثَرِ الْمَعْنَى الْعَقْدِيِّ، وَالْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّةِ الْقَطْعِيَّةِ فِي ضَبْطِ مَعْنَى الْحَرْفِ، وَتَوْجِيهِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ فِي التَّفْسِيرِ عِنْدَ الرَّازِيِّ، مَعَ اسْتِحْضَارِ آرَاءِ الْمُفَسِّرِينَ، وَالْفُقَهَاءِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ.

الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

كَثِيرَةٌ هِيَ الدِّرَاسَاتُ الْقَدِيمَةُ وَالْمُعَاصِرَةُ الَّتِي تَنَاقَلَتْ تَعَدُّدُ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي فِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، وَقِيَامُ بَعْضِهَا بِمَقَامِ بَعْضٍ، وَأَثَرُ هَذَا التَّنَاقُضِ وَالِاسْتِرَاكِ فِي اخْتِلَافِ الْأَحْكَامِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَمِنْ هَذِهِ الدِّرَاسَاتِ الْمُعَاصِرَةِ:

- التَّنَاقُضُ بَيْنَ حُرُوفِ الْعَطْفِ وَأَثَرُهُ فِي تَعَدُّدِ الْمَعْنَى دِرَاسَةٌ قُرْآنِيَّةٌ. عيسى تومي، أوراقُ المجلَّةِ الدَّولِيَّةِ لِلدِّرَاسَاتِ الْأَدَبِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ، مجلد 04، العدد مارس، 2022.
- الْمُشْتَرَكُ اللَّفْظِيُّ فِي حُرُوفِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَثَرُهُ فِي الْاِخْتِلَافَاتِ الْفِقْهِيَّةِ (حُرُوفُ الْعَطْفِ أُنْمُوذَجًا) مجلَّةُ أُسَيْوُط - كَلِيَّةُ الْأَدَابِ، العدد (3) مايو 2019.
- حُرُوفُ الْجَرِّ بَيْنَ التَّنَاقُضِ وَالتَّضْمِينِ فِي الْبَحْرِ الْمُجِيطِ لِأَبِي حَيَّانَ (رِسَالَةُ مَاجِيسْتِير). عائشة المقبل، غادة الحربي، جامعة القصيم.
- اخْتِلَافُ مَعَانِي حُرُوفِ الْجَرِّ وَأَثَرُهُ عَلَى تَفْسِيرِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ وَاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْهَا. عبد الله الجعكي. مجلَّةُ الْبَحْثِ الْأَكَادِمِيَّةِ.

خطة الدراسة:

تَقُومُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى مُحَاوَلَةِ اسْتِشْرَافِ أَثَرِ الْمَعْنَى الْعَقْدِيِّ، وَالْأَحْكَامِ الْقَطْعِيَّةِ عِنْدَ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ الْمَعْرُوفِ بِـ "مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ" فِي ضَبْطِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي وَقَدْ أَثَرُ الْبَاحِثِ تَجَاوَزَ اسْتِحْضَارَ الْجَوَانِبِ النَّظَرِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَعْرِيفِ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَمَوَاقِفِ النُّحَاةِ مِنَ الْقَوْلِ بِالتَّنَاقُضِ أَوْ التَّضْمِينِ، وَاسْتَفْتَى بِذِكْرِ مَا يُلْزَمُ مِنْهَا فِي مَوَاضِعِهِ. اسْتَهْلَتْ الدِّرَاسَةُ بِتَمْهِيدٍ يَسِيرٍ، وَأَعْقَبَتْ بِهَايَتِهَا خَاتِمَةً، وَتَكُونُ مِنْهَا مَسْأَلَتَيْنِ: الْأُولَى: أَثَرُ الْمَعْنَى عِنْدَ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ فِي ضَبْطِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي. الثَّانِيَّةُ: أَثَرُ الْمَعْنَى الْفِقْهِيَّةِ فِي ضَبْطِ مَعَانِي حُرُوفِ الْمَعَانِي.

أثر المعنى عند الفخر الرازي في ضبط معاني حروف المعاني

تمهيد:

لَيْسَ إِعْمَالُ كُلِّ الْمَعَانِي الَّتِي يَصَحُّ تَبَادُلُهَا إِلَى الدِّهْنِ، وَصَوَابُ وَقُوعِهَا لُغَةً أَوْ عَقْلًا، سَانِعًا مُتَقَبَّلًا؛ فَتَرَدُّدُ حَرْفِ الْمَعْنَى بَيْنَ مَعْنِيَيْنِ، أَوْ أَكْثَرُ بِلا تَدَافُعٍ بَيْنَهَا لَيْسَ حُجَّةً لِصَوَابِ اجْتِمَاعِهَا، أَوْ الْأَخْذِ بِهَا جَمِيعًا؛ ذَلِكَ أَنَّ لِلْمَعَانِي الْعَقْدِيَّةِ، وَكَذَا الْفِقْهِيَّةِ الْقَطْعِيَّةِ، أَثَرًا ظَاهِرًا فِي تَفْهِيمِ مَعْنَى الْحَرْفِ، وَقَصْرِهِ عَلَى مَعْنَى دُونَ آخَرَ، وَرَدَّ مَا يُخَالِفُ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي لِلْأَفْهَامِ الْعَقْدِيَّةِ أَوْ الْفِقْهِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعَانِي صَحِيحَةً مُتَقَبَّلَةً مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ. كَمَا تَقْتَضِي هَذِهِ الْمَعَانِي الْعَقْدِيَّةُ وَالْفِقْهِيَّةُ فِي أَحْيَايْنِ أُخْرَى الْعُدُولَ عَنْ أَصْلِ مَعْنَى الْحَرْفِ إِلَى مَعْنَى آخَرَ تَقْرِضُهُ الْعَقِيدَةُ، وَتَرْجِئُهُ الْأَحْكَامُ الْفِقْهِيَّةُ عَلَى سِوَاهُ. لِذَا كَانَ مِنْ شَأْنِ هَذَا الْمُبْحَثِ أَنْ يُسَلِّطَ الضُّوْءَ عَلَى مَسْأَلَتَيْنِ، هُمَا:

المسألة الأولى: أثر المعاني العقديَّة في ضبط معاني حروف المعاني

أَوَّلًا: حَرْفُ النَّفْيِ "لَا" (ابن هشام، 1985، صفحة 333)

وَمِثَالُهُ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿ذَلِكَ أَلْكَتَبُ لَا رَبِّبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة الآية 2].

ثَانِيًا: "لَا" عَلَى أَوْجِهٍ مُخْتَلَفَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، مِنْهَا:

أولاً: العاملة عمل "إن"، وهي التي يراد بها نفي الجنس نفيًا على سبيل التنصيص، ولا تعمل إلا في نكرة، وترك التثنية لما تعمل فيه لزم، ويثنى ما بعدها على الفتح؛ لتركيبه معًا تركيب "خمسة عشر" (سيبويه، 1988، صفحة 274، الجزء الثاني) كما قرّر سيبويه، ويثنى عند غيره على ما ينصب عليه إذا كان مُفردًا نكرةً لتضمينه معنى الحرف "من" الذي يُفيد الاستغراق. وذهب الرُّماني (الرماني، دت، صفحة 55) (المرادي، 2001، صفحة 453، الجزء الأول)، وغيره إلى أن "لا" تنصب الاسم الواقع بعدها، وترفع الخبر، تشبيهًا لها بـ "إن"، من باب حمل النقيض على النقيض؛ إذ "إن" موجبةُ تفييد التأكيد، أمّا "لا" فتفيد الإنكار والنفي.

ثانيًا: أن تكون العاملة عمل "ليس"، وهي التي يُقال عنها النافية للوحد، والأصل أنها لا تعمل إلا في النكرات أيضًا، خلافًا لرأي ابن جني، وابن الشجريّ المستند إلى قول النابغة الجعديّ (الجعدي، 1998، صفحة 186):

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَا بَاغِيًا سِوَاهَا وَلَا عَنْ حَيْثُ مَتْرَاحِيَا [الطويل]

والفرق بين "لا" النافية للجنس والنافية للوحد ظاهرٌ في تأكيد النفي، فيقال في التي تنفي على سبيل التنصيص: "لا رجل في الدار بل امرأة"، ولا يُقال: بل رجلان؛ لأن المقصود نفي جنس الرجال على سبيل التنصيص الذي يشمل جميع أفراد الرجال. بينما يُقال في التي تنفي الوحدة: "لا رجل في الدار بل رجلان"؛ لأن المقصود نفي الرجل وحده، دون غيره، وهذه هي التي تعمل عمل "ليس".

ومما جاء في التثنية الكريم مثلاً على تردد وقوع "لا" بين النافية للجنس والنافية للوحد قول الله: ﴿ذَلِكَ أَلِكْتَبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة الآية 2]. فقد قرأ أبو الشعثاء: "لا ريب" بالرفع (الرازي، 2012، صفحة 336، الجزء الأول) (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 35، الجزء الأول)، وكذا قراءة زيد بن علي حيث رفع (أبو حيان م، البحر المحيط، 1420هـ، صفحة 62، الجزء الأول)، وقرأها زهير الفرقي بالرفع أيضًا (ابن خالويه، صفحة 237)، والقراءة المشهورة التي علّمها الجمهور الأصل فيها أن توجب ارتفاع الريب، ونفيه بالكلية، فقوله: "لا ريب" نفي لماهية الريب، ويقتضي هذا النفي نفي كل أفراد الماهية؛ لأنه لو ثبت فرد من أفراد الماهية لتثبت الماهية، وذلك يناقض المقصود من النفي، فالمقصود نفي كل أفراد الجنس، كما في قولنا: "لا إله إلا الله"، فهو نفي لجميع الالهة سوى الله. وأمّا قولهم: "لا ريب فيه" بالرفع فهو يناقض المطلوب القول: "لا ريب فيه"، لأنه يُفيد ثبوت فرد واحد من الريب، والمطلوب هو النفي الذي يوجب انتفاء جميع الأفراد؛ فالكتاب لا يتطرق إليه أي ريب البتة؛ إذ إنه قد بلغ في الوضوح إلى حيث لا ينبغي لمُرتاب أن يرتاب فيه (الرازي، 2012، صفحة 336، الجزء الأول)، لذلك فإن نفي الريب عن القرآن بالكلية يقتضي أن تكون "لا" في هذا الموضع هي النافية للجنس قولاً واحداً.

ثانيًا: الحرف "لعل"

ومثاله قول الله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة الآية 21].

يأتي الحرف "لعل" على قسمين: الأول: أن يكون من أخوات "إن"، فيعمل عملها في نصب الاسم ورفع الخبر، وهو حرف بسيط لا مُركّب (أبو حيان، 1998، صفحة 1281، الجزء الثالث)، ولأهمه الأولى أصليّة على مذهب الكوفيين، وزائدة للتوكيد على مذهب البصريين (ابن الأنباري، 2003، صفحة 177، الطبعة الأولى). الثاني: أن يكون حرف جر على ما ذكر أبو حيان (الجاني، شرح تسهيل الفوائد، 1990، صفحة 186، الجزء الثالث).

وللحرف لعل معاني عدّة، من أهمّها: (ملحوظة: هذه الشواهد ليست على اعتبار لعل حرف جر)

- التّرجي: وهو أشهرها وأكثرها (المرادي، 2001، صفحة 274، الجزء الثاني)، نحو: لعل الله أن يرحمنا.
- الإشفاق: كقولهم: لعل العدو يُقدّم. والفرق بين التّرجي والإشفاق أن التّرجي يكون في الأمر المرجوّ المخبوب، والإشفاق يكون في المتوقّع المكروه أو المحذور (أبو حيان، 1998، صفحة 434، الجزء الثالث) (المالقي، 2002، صفحة 434)، وقد حصّر سيبويه دلالة "لعل" في الطمع والإشفاق ليس غير (سيبويه، 1988، صفحة 233، الجزء الرابع).
- التّغليل: وتكون بمعنى "كي"، وهي بهذا المعنى تكون مُجرّدة من الشكّ، ويدل على هذا المعنى قول الشاعر (ابن الشجري، صفحة 77، الجزء الأول) (ابن نور الدين م، صفحة 304):

وَقُلْتُمْ لَنَا كُفُّوا الْخُرُوبَ لَعَلَّنَا نَكْفُ وَوَتَقْتُمْ لَنَا كُلَّ مَوْثِقٍ [الطويل]

ولو كانت "لعل" تفييد الشكّ هنا لما وثقوا لهم كل مَوْثِق.

- الاستيفهام: وهو معنى قال به الكوفيون وابن مالك في التسهيل (الجاني، شرح تسهيل الفوائد، 1990، صفحة 8، الجزء الثاني)، ومثّل عليه بقول الله: ﴿وَمَا يَذْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي﴾ [عبس الآية 3]. وقد ذكر أبو حيان في البحر المحيط أن "لعل" لا تكون بمعنى "كي"، ولا تفييد معنى الاستيفهام.

ذهب الفخر الرازي إلى أن الحرف "لعل" في قول الله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة الآية 21]. لا يفييد التّرجي، ولا الإشفاق؛ إذ إن هذين المعنيين لا يحصلان إلا عند الجهل بالعاقبة، وذلك مُحال على الله، فلا مناص إذن من اللجوء للتأويل، وهو كائن على وجوه: الأول:

أن الحرف "لعل" راجع إلى العباد لا إلى الله، والثاني: أن من عادة العظماء أن يشتصروا في مواعيدهم التي يوطنون أنفسهم على إنجازها على أن يقولوا: لعلّ وعسى، ونحوهما من الكلمات، والثالث: أن تكون "لعل" بمعنى "كي"، وقد رد صاحب الكشاف هذا التخرّيج الثالث؛ فإن "لعل" عنده لا تخرج عن الإطماع.

وظاهر لكل صاحب نظرٍ وحجاً أن لجوء الرازي إلى تأويل معنى "لعل" هو إخراجها عن أصل معناها من التّرجي والإشفاق من مُطلق عقدي؛ لأنّ التّرجي والإشفاق إنّما يكون مبعثه الجهل بالعواقب، وهذا يعارض صفة من صفات الكمالي عند الله، وهي مُطلق العلم. ثالثاً: الحرف "لو"

ومثاله قول الله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال الآية 23].

تأتي "لو" على أربعة أقسامٍ مختلفة (المرادي، 2001، الصفحات 350-435، الجزء الأول):

- "لو" الامتناعية. وظاهر معناها أنّها تدلّ على امتناع الثاني لامتناع الأول.
- "لو" الشرطية: هي التي يصحّ أن تكون بمعنى "إن"، وتصرّف الماضي إلى المستقبل؛ كقول الله: ﴿وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف الآية 17].

- "لو" المصدرية: وهي التي يصلح أن يكون الحرف "أن" في موضعها، كقول الله: ﴿لَوْ يَعْمُرُ لَفَسَدَتِ﴾ [البقرة الآية 96].
- "لو" التي تكون بمعنى التّمتي: وهي تقوم مقام "ليّت" في نصب الفعل بعدها مقروناً بالفاء، كقول الله: ﴿فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء الآية 102].

وسيقصر الباحث الحديث هنا عن "لو" الامتناعية؛ لكونها موضع الشاهد على هذه المباحة.

الحرف "لو" يفيد معنى ما كان سيقع لوقوع غيره، كذا هو عند سيبويه (سيبويه، 1988، صفحة 224، الجزء الرابع)، وهذا يعني عدم وقوع الشيء لعدم وقوع غيره، وعند الرماني (الرماني، د.ت، صفحة 101) والرجاجي أن معنى "لو" هو امتناع الشيء لامتناع غيره، وفيه معنى الشرط، كقولك: لو جاء زيد لأكرمته، فقد امتنعت الكرامة لامتناع المجيء (الرجاجي، 1984، صفحة 3). وتفيد "لو" الامتناعية عند ابن هشام ثلاثة أمور؛ الأول: الشرطية التي تربط السببية والمسببية بين الجملتين بعدها، والثاني: تقييد الشرطية بالزمان الماضي دون المستقبل خلافاً لـ "إن"، والثالث: الامتناع، وقد اختلف النحاة في كيفية إفادتها إيّاه (ابن هشام، 1985، صفحة 337).

و"لو" الشرطية هي لتعليق ما امتنع وقوعه لامتناع وقوع شرطه، وتطلب جملتين ماضيتين، تكون الأولى مستلزماً للثانية؛ لأنّ الأولى شرط، والثانية جوابه، نحو: "لو جئتني لأكرمك"، فقد تعلّق الإكرام بالمجيء، وامتنع وقوعه لامتناع المجيء، وتقتضي أيضاً امتناع وقوع الشرط على الدوام؛ لأنّه لو ثبت الشرط لثبت جوابه حتماً (الجبالي، شرح تسهيل الفوائد، 1990، صفحة 94، الجزء الرابع). واختلف النحاة في جواب "لو"، هل يلزم أن يكون ممتنعاً على كلّ حالٍ وتقدير؟ أم لا؟

أتى المرادي على رأي ابن مالك في المسألة موضحاً أنّ جواب "لو" لا يلزم أن يكون ممتنعاً على كلّ حالٍ وتقدير؛ إذ إنّهُ قد يكون ثابتاً مع امتناع الشرط، كقولهم: "نعم العبد صهيّب لو لم يخف الله لم يعصه"، فصهيّب لم يعص الله حال عدم الخوف، وهو كذلك لم يعصه حال الخوف بدلالة من باب أولى. وإن كان الأكثر أن يكون جواب الشرط ممتنعاً؛ لذلك حكّم ابن مالك على قول من قال من النحاة إنّ "لو" حرف امتناع لامتناع بأنّها عبارة ظاهرة الفساد، وإن "لو" تدلّ على امتناع شرطها، وعلى كونه مستلزماً لجوابها (المرادي، 2008، صفحة 1297). وعلى هذا فالقول إنّ "لو" تدلّ على امتناع الثاني لامتناع الأول يستقيم حين يكون المراد أنّ جواب "لو" ممتنع لامتناع الشرط، غير ثابت لثبوت غيره، بناءً على مفهوم الشرط لغة لا عقلاً، ويستقيم كذلك حين يكون المراد أنّ جواب الشرط قد يكون ثابتاً لثبوت غير الشرط؛ لأنّه متى انتفى شيء انتفى مساويه في لزوم، مع احتمال أن يكون ثابتاً لثبوت أمر آخر (المرادي، 2001، الصفحات 348-437، الجزء الأول) نحو قولك: لو أحسنت إليّ لأحسن إليك، فإن ثبوت إحسانك إليه ثابت بإحسانه إليك من التعلّق وجزاء الإحسان بالإحسان، لكن قد ثبت إحسانك إليه لثبوت أمر آخر، كالإساءة مثلاً، من قبيل دفع السيئة بالحسنة.

ذهب الإمام الفخر الرازي في قول الله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال الآية 23] إلى القول بوقوع التناقض في دلالة الآية ومراعاة إذا ما قيل بقول النحاة: إنّ "لو" وضعت للدلالة على انتفاء الشيء لأجل انتفاء غيره، وقد جنح الرازي إلى قول من قال من الفقهاء: إنّ "لو" لا تقيّد إلا الاستلزام، وإن انتفاء الشيء لأجل انتفاء غيره لا يفيد هذا اللفظ مستدلاً على مذهبه بهذه الآية، وذلك الخبر؛ أمّا الآية: فإن كلمة "لو" لو أفادت ما ذكره النحاة لاقتضى أن الله ما علم فيهم خيراً وما أسمعهم، ثم قال: "ولو أسمعهم لتولّوا"، فيكون معناه أنّه ما أسمعهم، وأنهم ما تولّوا، فيكون عدم التوليّ حينئذٍ خيراً من الخيرات، ولهذا كان أول الكلام يقتضي نفى الخبر وهو الإسماع، وآخره يقتضي ثبوته وحصوله، وفي ذلك التناقض البين. فوجب بعد هذا البيان ألاّ يُصار إلى ذلك الفهم. وأمّا الخبر: فقول الرسول: "نعم العبد صهيّب لو لم يخف الله لم يعصه" (ابن كثير، مسند الفاروق، 2009،

صفحة 115، الطبعة الأولى) (السبكي، د.ت) 1، فلو كانت "لو" تُفيد ما ذكره لصار المعنى أَنَّهُ خَافَ اللهَ وَعَصَاهُ، وذلك مُتَنَاقِضٌ مُتَنَافٍ للمُرَادِ وصحة الخبر، فثبت أَنَّ كلمة "لو" لَا تُفيدُ انْتِفَاءَ الشَّيْءِ لِانْتِفَاءِ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا تُفيدُ مُجَرَّدَ الاستِغْلَامِ (الرازي، 2012، صفحة 134، الجزء الثامن). وقد استحسن أبو البقاء هذا القول، فقال: وهذا دليل حسن، إلا أَنَّهُ خِلَافُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ (الكفوي، صفحة 785). ويمكن التعبير عن الاستِغْلَامِ بالقول أَنَّهُ حالةٌ مِنَ التَّبَاذُرِ الدِّلَالِيِّ فِي الذِّهْنِ، تَجْرِي عَلَى نَسَقٍ عَقْلِيٍّ مُتَعَلِّقٍ بِمَفْهُومِ النَّصِّ، لَا فِي مَنْطُوقِهِ؛ كَأَن تَرِبْتُ وَجُودَ الْمُسَبَّبِ لَوْجُودِ السَّبَبِ، وَامْتِنَاعَهُ لِامْتِنَاعِهِ، وَتَرِبْتُ ثُبُوتَ الْمَعْلُولِ لِثُبُوتِ الْعِلَّةِ، وَانْتِفَاءُهُ لِانْتِفَاءِهَا، فَالاستِغْلَامُ مُتَعَلِّقٌ بِمَفْهُومِ النَّصِّ، لَا فِي مَنْطُوقِهِ. وهذا التَّبَاذُرُ هُوَ الْقَهْمُ الْمَسْكُوتُ عَنْهُ فِي النَّصِّ الْمُوَافِقِ لِمَنْطُوقِهِ، أَوْ الْمُخَالَفِ لَهُ. قَصَرَ الْجَرَجَانِي فِي تَعْرِيفِهِ "الالتزام" - فِي الدِّلَالَةِ - عَلَى مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ يَثْبُتَ الْحُكْمُ فِي الْمَسْكُوتِ عَلَى خِلَافِ مَا ثَبَتَ فِي الْمَنْطُوقِ (الجرجاني، 1983، صفحة 244).

ويبدو أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّازِي مِنْ رَأْيٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَرْدُّهُ إِلَى التَّأَثُّرِ بِعَقْلِيَّتِهِ الْأُصُولِيَّةِ أَوَّلًا، وَالْمَنْطِقِيَّةِ ثَانِيًا، وَهِيَ الَّتِي تَفْرِضُ عَلَى صَاحِبِهَا اسْتِفْرَاحَ دَلَالَتِ النَّصِّ كُلِّهَا: اللَّغَوِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ، وَالشَّرْعِيَّةِ، مَا أَلْجَأَهُ إِلَى حَمْلِ مَفْهُومِ النَّصِّ عَلَى مَنْطُوقِهِ بِإِعْمَالِ مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ حِينَئِذٍ، وَمَفْهُومِ الْمُوَافَقَةِ حِينَئِذٍ آخَرَ.

وَلَعَلَّ مَا يُسَوِّغُ هَذَا التَّوَجُّهَ عِنْدَ الرَّازِي أَنَّ تَرْكِيبَ الشَّرْطِ مِنْ أَتْرَافِ التَّرَاكِبِ اللَّغَوِيَّةِ الَّتِي يَظْهَرُ فِيهَا مَفْهُومُ الْمُخَالَفَةِ. وَيَجِدُ الْبَاحِثُ أَنَّ الرَّازِي قَدْ أَسْنَدَ رَأْيَهُ أَنْفَ الذِّكْرِ إِلَى مَا قَرَّرَهُ النُّحَاةُ فِي الْحَرْفِ "لو"، فَيَقُولُ: إِنَّ كَلِمَةَ "لو" لَوْ أَفَادَتْ مَا ذَكَرَهُ النُّحَاةُ... يَفْتَضِي أَنَّ اللَّهَ مَا عَلِمَ فِيهِمْ خَيْرًا وَمَا أَسْمَعَهُمْ... وَأَنَّهُ مَا أَسْمَعَهُمْ وَمَا تَوَلَّوْا. وَمَعْنَى الْآيَةِ عِنْدَ الرَّازِي أَنَّ اللَّهَ مَا أَسْمَعَ الْكَافِرِينَ فَتَوَلَّوْا وَأَعْرَضُوا، وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَكَانُوا أَشَدَّ إِعْرَاضًا عَنِ الْإِيمَانِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى، وَصُهِيبٌ لَمْ يَخْشَ اللَّهَ وَلَمْ يَعْصِهِ، وَسَيَكُونُ أَشَدَّ بُعْدًا عَنِ الْمَعْصِيَةِ خَالَ الْخَشْيَةِ مِنْهُ مِنْ بَابِ أَوَّلَى، وَعَلَى هَذَا يَظْهَرُ أَنَّ الرَّازِي قَدْ أَرَادَ مِنَ الْاسْتِغْلَامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَفْهُومَ الْمُوَافَقَةِ فَقَط. لِذَلِكَ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنَّ التَّنَاقُضَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الرَّازِي إِثْمًا وَقَعَ بِسَبَبِ الْأَخْذِ بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ، وَتَقْدِيمِهِ عَلَى مَنْطُوقِ النَّصِّ، وَيَبْزُولُ ذَلِكَ التَّنَاقُضُ إِذَا مَا أُدْرِكَتِ الْأُمُورُ الْآتِيَّةُ:

أَوَّلًا: نَسَبَ صَاحِبُ "مَصَابِيحِ الْمَعَانِي" إِلَى بَعْضِ الْفَضْلَاءِ قَوْلَهُمْ: إِنَّ "لو" سَمِيَتْ حَرْفَ شَرْطٍ مَجَازًا: لِشَبَّهَتْهَا بِالشَّرْطِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ فِيهَا رِبْطٌ جُمْلَةً بِجُمْلَةٍ، وَهِيَ لَيْسَتْ شَرْطًا لِأَجْلِ الْمَعْنَى؛ إِذِ الشَّرْطُ رِبْطٌ مَوْقِعٌ أَمْرٍ فِي الْمُسْتَقْبَلِ بِأَمْرٍ مُتَوَقَّعٍ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْوَاقِعُ فِي الْمَاضِي لَا يُتَوَقَّعُ، وَلَا يُتَوَقَّعُ دُخُولُهُ فِي الْوُجُودِ عَلَى دُخُولِ أَمْرٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ دَخَلَ فِي الْوُجُودِ فِي الْمَاضِي (ابن نور الدين، 1995، صفحة 313). ثَانِيًا: ذَكَرَ أَبُو الْبَقَاءِ أَنَّ "الأصل" فِي فَرْضِ الْمُخَالَاتِ كَلِمَةُ "لو" دُونَ "إن"؛ لِأَنَّهَا لَمَّا لَا جُزْمَ بِوُقُوعِهِ فِي الْمَاضِي، وَلَا وَقُوعِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمَحَالُ مَقْطُوعٌ بِعَدَمِ وَقُوعِهِ" (الكفوي، صفحة 125). فِيهِ بِذَلِكَ قَدْ تَدَلَّى عَلَى الْمَحَالِ؛ لِأَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَسْمَعَ الْكَفَّارُ كَلَامَ اللَّهِ، وَمُحَالٌ أَلَّا يُعْرَضُوا عَنْ آيَاتِهِ، وَمُحَالٌ أَنْ يَعْصِي صُهِيبٌ اللَّهَ خَالَ الْخَوْفِ مِنْهُ، وَخَالَ عَدَمَ الْخَوْفِ مِنْهُ. ثَالِثًا: إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّوَابِ أَلَّا يُقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا عَلِمَ فِيهِمْ خَيْرًا، وَمَا أَسْمَعَهُمْ"، وَإِنَّمَا يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِمْ، فَلَمْ يُسْمِعْهُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَوْجُودَاتِ وَالْمَعْدُومَاتِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ لَوْ كَانَ مَعْدُومًا كَيْفَ سَيَكُونُ حَالُهُ؟ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعْدُومَاتِ لَوْ كَانَ مَوْجُودًا كَيْفَ سَيَكُونُ حَالُهُ؟ وَالْقِسْمَانِ الْأَخِيرَانِ عِلْمٌ بِالْمَقْدُورِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ وَاقِعٍ (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 301، الجزء الخامس)، فَقَوْلُهُ: "وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ" هُوَ مِنْ عِلْمِ الْمَقْدُورَاتِ الَّتِي لَمْ تَقَعْ، وَالَّتِي إِنْ وَقَعَتْ كَيْفَ سَتَكُونُ حَالُهَا؟ كَقَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ أَخْرَجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُؤَلَّنَّ الْأَذْنَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ [الحشر الآية 12]. رَابِعًا: حَرْفُ الْاسْتِثْنَاءِ "إِلَّا"

ومثاله قول الله: ﴿إِلَّا مَنْ أَسْتَرَقَ السَّمْعَ﴾ [الحجر الآية 18].

"إِلَّا" حرفٌ معناه الاستِثْنَاءُ، وَهَذَا مَعْنَاهُ الْمَشْهُورُ (المالقي، 2002، صفحة 171) (المرادي، 2001، صفحة 205، الجزء الثاني)، وَقَدْ تَخَرَّجَ "إِلَّا" عَنْ هَذَا الْمَعْنَى إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى، مِنْهَا:

- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى "غَيْر": "الأصل" فِي "إِلَّا" أَنْ تَكُونَ لِلْاسْتِثْنَاءِ، وَفِي "غَيْر" أَنْ تَكُونَ صِفَةً، وَقَدْ تُنْزَلُ "إِلَّا" مَنْزِلَةَ "غَيْر"، فَيُوصَفُ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكُونَ مُوصُوفُهَا جَمْعًا، أَوْ نَكْرَةً، أَوْ مُعَرَّفًا بِ "ال" الْجَنْسِيَّةِ (ابن هشام، 1985، صفحة 99)، كَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلُ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء الآية ٢٢]، كَمَا قَدْ تُنْزَلُ "غَيْرُ" مَنْزِلَةَ "إِلَّا"، فَيُسْتَثْنَى بِهَا.
- أَنْ تَكُونَ "إِلَّا" بِمَعْنَى "الواو": أَثْبَتَ ذَلِكَ الْفَرَاءُ، وَالْأَخْفَشُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ مُعَمَّرُ بْنُ الْمُثَنَّى (المرادي، 2001، صفحة 214، الجزء الثاني)، وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَعَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة الآية ١٨٠]. وَفِي "الإنصاف" مَا

¹ نسب الرازي هذا الأثر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وكذلك المالقي في الرصف ص 359، وقد ورد هذا الأثر منسوباً لعمر بن الخطاب من غير إسناد في مسند القاروق لابن كثير، وفي جمع الجوامع للسيوطي، وقال الإمام بهاء الدين السبكي: لم أر هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعاً، ولا موقوفاً، لا عن النبي ولا عن عمر، مع شدة الفحص عنه.

يُفيد أن مذهب الكوفيّين أن تأتي "إلا" بمعنى "الواو"، بينما البصريّون قد قالوا خلاف ذلك، وأنكروه (ابن الأنباري، 2003، صفحة 216، الجزء الأول).

- أن تكون عاطفة لا بمعنى "الواو": وهي التي تُشرك في الإغراب لا في الحكم، نحو: ما قام أحدٌ إلا زيد، ممّا وقع بعد نفي وشبهه، وهذا المذهب مقصود على الكوفيّين وخدّهم، والبصريّون يُغربون "زيد" بالرفع على البدل (المراذبي، 2001، صفحة 216، الجزء الثاني).

والاستثناء: هو إخراج المستثنى ممّا دخل فيه المستثنى منه، من حكمٍ موجبٍ أو منفيٍّ تحقّقاً أو تقديرًا، والمراد بالمخرج تحقّقاً: المتّصل، وهو ما كان المستثنى بعض المستثنى منه، نحو: حضر المعلمون إلا زيداً، والمراد بالمخرج تقديرًا: المنقطع، وهو ما لم يكن فيه المستثنى بعض المستثنى منه، نحو: ما في الدار رجلٌ إلا جَمَازًا (الجباني، شرح تسهيل الفوائد، 1990، صفحة 264، الجزء الثاني)، وهذا الاستثناء هو المقدّر بـ "لكن" عند البصريّين، وبـ "سوى" عند الكوفيّين.

تردّد الاستثناء في قول الله: ﴿إِلَّا مَنْ اسْتَرْقَ السَّمْعُ﴾ [الحجر الآية 18] عند المفسّرين بين منقطعٍ ومتّصلٍ، فقد ذهب أبو حيان في "البخر المحيط" (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 427، الجزء السادس)، وابن عطية في "المحرر الوجيز" (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 377، الجزء السادس) نفلاً عن "الزّهراوي" (ابن الأبار، 1995، صفحة 174، الجزء الثالث)² إلى أن الظاهر من قوله: "إلا من استرق السمع" هو استثناء متّصل، وهذا يقتضي أن السماوات لم تحفظ ممّن استرق السمع، بأن سمع بعضهم من خبرها شيئاً، وأفاد إلى الشياطين. وأخصى السمين الخليلي وجوهاً خمسة لقوله: "إلا من استرق"، الأول: أنه في محلّ نصب على الاستثناء المتّصل، والثاني: أنه استثناء منقطع، ومحلّه التّصّب أيضاً، والثالث: أنه بدلٌ من قوله: "كلّ شيطان" ومحلّه الجرّ، والرابع: أنه نعتٌ لـ "كلّ شيطان" ومحلّه الجرّ أيضاً، والخامس: أنه رفعٌ على الابتداء (السمين الحلبي، د.ت، صفحة 171، الجزء الخامس).

أبى الرازي حمل لفظة "إلا" في هذه الآية على الاستثناء، لأنّ السّماء محفوظة من الشياطين على وجه القطع واليقين، وأنّ إقدامهم على استراق السمع لا يخرج السّماء من أن تكون محفوظة منهم، غير أنّهم ممنوعون من دخولها، وإنّما يحاولون القرب منها، فالقول بالاستثناء المتّصل يناقض قول الله: ﴿وَحَفِظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ﴾ [الصافات الآية 7]، فالسّماء قطعاً محفوظة منهم، فوجب لذلك أن يكون الاستثناء هنا بمعنى "لكن" (الرازي، 2012، صفحة 157، الجزء العاشر)، فيكون المعنى: لكن من يحاولون استراق السمع، واختطافه، فإنهم يُفقدون بالشّهاب الثاقب المبين، فيهلكهم؛ لأنهم مغرولون قطعاً عن السمع مصداقاً لقول الله: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعَزُولُونَ﴾ [الشعراء الآية 212].

وخلصه القول هنا: إنّ المفهوم العقديّ عند الرازي قد حدّا به إلى منع القول بالاستثناء المنقطع، بل ردّه، وصرف التأويل إلى ما يوافق العقيدة وينسجم معها، وينبغي على الباحث هنا التّنبؤ إلى أثر تعدّد معنى "إلا" في تعدّد الدلالة التّحويّة، فالنّصب على الاستثناء المتّصل حمل معنى عدم الجفّظ، والجرّ حمل معنى البدل، والنعت.

ونظير ما تقدّم من أثر المعنى العقديّ في حمل حرف المعنى على معنى بعينه دون سواه قول الله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء الآية 22].

يُبطل الإمام الرازي من منطلقي عقديّ أن يحمل الحرف "إلا" على معنى الاستثناء في هذه الآية: فالمعنى سيكون حينها: لو كان فيهما آلهة ليس الله معهم لفسدتا، وهذا باطلٌ مُمتنعٌ عقلاً وشرعاً، إذ إنّ هذا المعنى يوجب بطريق المفهوم أنّه لو كان فيهما آلهة معهم الله فإنّ الفساد مُمتنع الوقوع، وهذا باطلٌ أيضاً؛ لأنّ مقصود النصّ أنّه لو كان فيهما آلهة كان الله معهم أم لم يكن فالفساد لا زرم. ولهذا كان المراد بـ "إلا" معنى "غير" (الرازي، 2012، صفحة الجزء الحادي عشر).

ومنع أبو حيان نصب ما بعد "إلا" في هذه الآية على الاستثناء لوجهين: الأول: فساد المعنى لما تقدّم بيّنه، والثاني: أن كلمة "آلهة" هنا تكرة، والجمع إذا كان تكرة لم يستثن منه عند جماعة من المحقّقين (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 420)، كقولك: قام رجالٌ إلا رجلاً، فلا يستثنى عندهم من التّكرة التي لا تُفيد العموم، ولا من التّكرة غير المؤصّفة، أمّا إذا خصّصت التّكرة بالوصف، أو أفادت العموم جاز الاستثناء، كقولهم: ما قام أحدٌ إلا زيداً، وما قام رجالٌ كانوا في بيتك إلا زيداً، وصحّ عنده رفع ما بعد "إلا" على الوصف، ونقل عن شيخه أبي الحسن بن الصّانغ قوله: لا يصحّ المعنى عندي إلا أن تكون "إلا" في معنى "غير" الذي يراد بها البدل (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 423، الجزء الأول). أمّا العكبري فلم يجوّز أن يكون لفظة الجلالة في قوله: "إلا الله" مرفوعاً على البدل؛ لأنّ المعنى يصير إلى قولهم: لو كان فيهما الله لفسدتا (العكبري، د.ت، صفحة 915، الجزء الثاني).

² الزّهراوي: هو علي بن سلیمان بن مخمّد الحاسب من أهل الزهراء، سكن غرناطة، ويعرف بالزّهراوي، وله كتاب في تفسير القرآن في عدّة أسفار.

خامساً: الحرف "أو"

ومثاله قول الله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة الآية 74].

ذكر أبو حيّان أن "أو" في هذه الآية تأتي لمعاني عدّة: فتكون بمعنى "الواو"، أو بمعنى الشكّ، أو الإيهام، أو أن تكون للتخيير، أو الإباحة، أو التنويع. وقال: إن المفسرين قد ذكروا مثلاً لهذه المعاني، ثم استحسن الأخير منها، فالمراد عنده أن القلوب كانت على ضربين: الأول: قلوب كالحجارة قسوة، والآخر: قلوب أشد قسوة من الحجارة (أبو حيّان، 1420هـ، صفحة 423، الجزء الأول).

ذهب الفخر الرازي إلى أن "أو" التي تُفيد التّزييد لا تليق بعلام الغيوب؛ فإنّ الشكّ لا يتطرق لعلم الله، ولا يعرف إليه سبباً بحالي من الأحوال، فوجب العدول عن هذا المعنى إلى غيره، وأن يُصار إلى التأويل، وهو هنا على وجود مختلفة، منها: أن تكون "أو" بمعنى "بل"، والتقدير: بل هي أشد قسوة من الحجارة، أو أن تكون بمعنى: "الواو"، أي: فهي كالحجارة، وأشد قسوة من الحجارة. ومثله قول الله: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات الآية 147]، أي: ويزيدون، لكنّه بعد استعراض معاني "أو" جنح إلى أن المراد في هذه الآية: أو يزيدون في نظركم، فإذا رآهم الناظر قال: هؤلاء مائة ألف، أو يزيدون عن هذا العدد. في حين تجد المألقي في "الرصف" قد استصوب فيها أن تكون "أو" للإيهام (المالقي، 2002، صفحة 211). وثانيها: أنّه تعالى أراد أن يهيمه على العباد، فقال ذلك كما يقول المرء لغیره: أكلت خبزاً أو تمراً، وهو لا يشك أنّه أكل أحدهما إذا أراد أن يبيّنه لصاحبه. وثالثها: أن يكون المراد أنّها كالحجارة، ومنها ما هو أشد قسوة من الحجارة. ورابعها: أنّها كالحجارة أو هي أشد قسوة من الحجارة من جهة نظركم واعتقادكم. وخامسها: أن حرف "أو" بمعنى "بل"، ومنه قول الشاعر (الشاطبي، 2007، صفحة 114، الجزء الخامس):³

فَوَ اللَّهِ مَا أَذْرِي أَسْلَى تَعَوَّلْتُ أَمْ الْحَلْمُ أَوْ كُلُّ إِلَيَّ حَبِيبٌ [الطويل]

وسادسها: أن "أو" حرف إباحة، كأنّه أراد: بأيّ هذين شئت قلوبهم كان صدقاً، وبالجمله فليس الغرض من "أو" في الآية إيقاع التردّد بينهما كالحجارة أو أشد قسوة بل نفى غيرهما (الرازي، 2012، الصفحات 146-147، الجزء الثاني).

سادساً: حرف "اللام"

ومثاله قول الله: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ رِيشَةً وَأَمَولاً فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ سَبِيلِكَ﴾ [يونس الآية 88]. كان للمفسرين مذاهب شتى في فهم دلالة "اللام" في قوله: "ليُضِلُّوهُ"، وتأويلها، فقد رجّح أبو حيّان أنّها "لام كي"، على معنى: أن الله قد آتاهم الأموال والريشة على سبيل الاستدراج كي يضلوا، ثم جعل لحرف "اللام" دلالة أخرى مختلفة، بأن تكون "لام" الصيّورة والعاقبة، كما في قول الله: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرًّا﴾ [القصص الآية 8] (أبو حيّان، 1420هـ، صفحة 99، الجزء السادس) وذهب ابن عطية مذهب أبي حيّان، ثم أورد احتماليّين آخرين لقوله: "ليُضِلُّوهُ"، الأول: الدعاء، والثاني: أن يكون المعنى على جهة الاستفهام، أي: أفعلت هذا ربّنا ليُضِلُّوهُ عن سبيلك؟ (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 139، الجزء الثالث) أمّا صاحب الكشاف فقد ذهب إلى أن المراد من قوله: "ليُضِلُّوهُ عن سبيلك": أنّه دعاءً بلفظ الأمر، كما في قوله: "ربّنا اطمس"، "واشدّد" (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 365، الجزء الثاني).

وقد كان السمين الحلبي في تأويله لهذه الآية على رأي من سبقته الإشارة إليهم، وجعل دلالة حرف "اللام" تدور حول احتمالات ثلاثة، هي: العلة، والعاقبة، والدعاء (السمين الحلبي، د.ت، صفحة 259، الجزء السادس).

كان للمفاهيم العقديّة أثر واضح عند الإمام الرازي في ردّ الآراء التي ذكرها المفسرون في تعيين دلالة حرف "اللام"؛ فقد انطلق من منطلق مفهوم عقدي متعلّق بمسألة الهدى والضلال من وجهة نظر كلاميّة، فقد تناول تأويلات من سبقوه لهذه الآية أخذاً وردّاً، وتحليلاً، وترجيحاً؛ فأنكر أن تكون "اللام" في قوله: "ليُضِلُّوهُ عن سبيلك" لام التعليل، أو لام كي؛ لأنّ ذلك يقتضي أن يكون الله قد أراد إضلال المكلفين، وهذا قول منكّر مخالف لأصول الاعتقاد؛ فالله مُرَّة عن فعل القبيح، وإرادة الكفر لا شك قبيحة، ثم إن ذلك الرأي يقتضي أن يكون الكفار مطيعين لله في كفرهم، ولو صحّ ذلك لما استحقوا العقوبة، أو يكون المراد هو الدعاء عليهم بطمس الأموال، وشي القلوب، ولو جاز في حق الله أنّه يريد إضلال العباد، فلم كان يُرسل الأنبياء برسالات الهداية؟ ولجاز في حق الأنبياء أنّهم أرسلوا للدعوة إلى الضلال، وكلّ هذا فيه هدم للدين، وإبطال الثقة بالقرآن، لذلك وجب تأويل هذا الحرف تأويلاً يتفق وصحة العقيدة الإسلامية، وهو كائن من وجود عدّة:

الأول: أن تكون "اللام" لام العاقبة والصيّورة، كما ورد عند أبي حيّان وغيره، وقد حكّم الرازي بضعف هذا الرأي؛ لأنّ موسى ما كان عالماً بالعواقب.

³ البيت بلا نسبة، نقله ابن منظر في اللسان عن الفراء. وورد عند السيرافي في شرح الكتاب بلفظ: أم النوم أو كل إلى حبيب. ج.3، ص.341، وكذا عند الحلبي، محب الدين محمد في تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد. ج.7، ص.346. وتقول: تناكر وتلون، وهنا بمعنى تراءت لي في النوم.

الثاني: أن يكون المعنى: لئلا يُضِلُّوا عن سبيلك، فحذف الحرف "لا" لدلالة المعقول عليه، كما في قول الله: ﴿يَتَّبِعُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء الآية 176] أي: ألا تضلُّوا.

الثالث: أن تُفيد "اللام" معنى التعجب المشروط بالإنكار.

الرابع: أن تكون "اللام" لام الدعاء، والمعنى: ربنا ابتليهم بالضلال عن سبيلك.

الخامس: أن تكون هذه "اللام" لام التعليل ليس على حقيقة التعليل، ولكن بحسب ظاهر الأمر، فيكون المعنى: أن الله لما أعطى آل فرعون الأموال والزينة، صارت تلك الأموال سبباً لمزيد البغي والكفر، فأشبهت حالهم حال من أُعطِيَ المال لأجل الإضلال.

السادس: أن يكون معنى يُضِلُّ: الهلاك، فإن الضلال قد ورد في القرآن الكريم بمعنى الهلاك، يُقال: ضلَّ الماء في اللَّبَن، بمعنى: هلك فيه. وبعد استعراضه أوجه التأويل تلك، رجَّح الرازي أن يكون المراد من قوله: "ليُضِلُّوا عن سبيلك": ليهلكوا ويموتوا (الرازي، 2012، الصفحات 140-142، الجزء التاسع).

المسألة الثانية: أثر المعاني الفقهية في ضبط معاني حروف المعاني

أولاً: الحرف "إنما":

ومثاله قول الله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة الآية 173].

اشتهر عند المتأخرين من النحاة أن "إنما" تُفيد معنى الحصر (السيوطي، 1998، صفحة 521، الجزء الأول) (الجواني، 1982، صفحة 370، الجزء الأول) (ابن هشام، 1985، صفحة 59)، فأجروا عليها أحكام النفي، وأحكام "إلا". والثابت في علم النحو أن "ما" الداخلة على "إن" وأخواتها كافة لها جميعها من العمل، وأن الحصر إنما يفهم من سياق الكلام ليس منها، ولو أفادت الحصر بذاتها لأفادته أخواتها المكشوفة كذلك (أبو حيان، 2013، صفحة 220، الجزء الثاني) (المراي، 2001، صفحة 86، الجزء الثاني). وحججه من قال إن "إنما" تُفيد الحصر أمران، أولهما لفظي: وهو أن العرب أجرت عليها أحكام النفي و"إلا"، ففصلت الضمير بعدها، كما في قول الفرزدق (الفرزدق، 1987، صفحة 448):

أنا الضَّامِنُ الرَّاعِي عَليهِمْ وَإِنَّمَا يُدافعُ عَنْ أَحْسَانِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي [الطويل]

فقد فصل الشاعر بين الفعل والضمير المتكلم غرض أن يحصر المدافع لا المدافع عنه، ولو قال: وَإِنَّمَا أَدافعُ عَنْ أَحْسَانِهِمْ، لفهم من قوله غير المراد، ولهذا تكون "إنما" قد ضُمَّنت معنى ما النافية، و"إلا". وثانيهما معنوي: وهو وجه أُسند قوله إلى علي بن عيسى الرِّبَعي من أكابر أئمة النُحو، كما وصفه صاحب مفتاح العلوم، ومفاد قوله: إنه لما كانت كلمته "إن" لتأكيد إثبات المُسند للمُسند إليه، ثم اتصلت بها "ما" المؤكدة للنفي ناسب ذلك أن تُضمَّن معنى القصر؛ لأنَّ القصر إنما هو تأكيد على تأكيد (السكاكي، 1987، صفحة 291). ذهب بعض المفسرين إلى القول: إن "إنما" تُفيد قصر الحكم على شيء، كقولك: إِنَّمَا يُنطقُ زيدٌ، أو قصر الشيء على حكم كقولك: إِنَّمَا زَيْدٌ كَاتِبٌ (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 215، الجزء الأول)، وذهب ابن عطية إلى أن "إنما" قد حصرت المحرمات وقت نزول قول الله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾، ثم توالى نزول المحرمات بعد ذلك (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 428، الجزء الثالث)، وعند الطبري أن الله ما حرَّم علينا إلا المَيْتة، على اعتبار أن "إنما" حرف واحد، ولا يجوز فيما بعده إلا النصب (الزجاج، 1988، صفحة 316، الجزء الثالث). وإلى مثل ذلك الرأي ذهب الزجاج في تفسيره (الزجاج، 1988، صفحة 243، الجزء الأول).

اتَّبَعَ الرازي كلاً من "القرء" (الفراء، دت، صفحة الجزء الأول) و"الواحد" في تفصيليهما القول بما يتعلق بالحرف "إنما"؛ فقد بيَّن أن كلمة "إنما" تكون على وجهين: أحدهما: أن تكون حرفاً واحداً، وما بعدها من الأفعال عاملاً في الأسماء حسب عمله رفعاً أو نصباً، فتقول: إِنَّمَا دخلتُ دارك، وإِنَّمَا أعجبتني دارك، و"إنما" على هذا الوجه تُفيد الحصر، كما في قوله: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء الآية 171]، وقوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ [هود الآية ١٢]، وثانيهما: أن تكون "إنما" مكونة من حرفين: "إن" المؤكدة، و"ما" الموصولة، وهي على هذا الوجه ترفع الاسم بعد الصلة على أنه خبر "إن"، كقول الله: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَجِرٌ﴾ [طه الآية 69]، "ولو نصبت كيد ساجر" على أن تجعل "إنما" حرفاً واحداً كان صواباً (الواحد، 1430هـ، صفحة 469، الجزء الثالث).

أتى الفخر الرازي على اختلاف المفسرين في تناولهم هذه الآية الكريمة، وجعلهم على صعيدين متقابلين؛ فمهم من قال: "إنما" تُفيد الحصر، وحجَّتهم قول الله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة الآية 60]، ووجه الاستدلال عندهم أن الصدقات للأصناف المذكورة في الآية لا لغيرهم، وأما الذين قالوا إنها لا تُفيد الحصر فاحتجوا بقوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾، ولقد كان غيظه نذيراً (الرازي، 2012، صفحة 14، الجزء الثالث)، لقول الله: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [النساء الآية 165].

رد أبو حيان قول المتأخرين من النُحويين وبعض الأصوليين الذين قالوا: إن "إنما" تُفيد الحصر، وإنها مركبة من "إن" المفيدة للإثبات التي دخلت على "ما" النافية، وعدَّ هذا القول زكياً فاسداً صادراً عن غير عارف بالنحو، ويجنح إلى أن "إنما" لا تدل على الحصر

بالوضع، وأن الحصر لا يفهم من أخواتها التي كُفّت بـ "ما"، وإن الحصر يفهم من سياق الكلام، لا من لفظ "إنما" (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 100، الجزء الأول).

تأخّر الرازي عن تبني رأي واضح صريح يُحدّد موقفه من مسألة دلالة "إنما" في هذه الآية، وظهر رأيه الواضح الذي لا لبس فيه في تفسيره لسورة الأنعام حين وقف على قول الله: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِعَٰبِرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام الآية 145]، فقرر أن "إنما" في مواضع متواليته في تفسيره لهذه الآية تُفيد الحصر (أبو حيان، البحر المحيط، 1420هـ، صفحة 202، الجزء السابع)، وهي في سورة البقرة مطابقة لقوله في سورة الأنعام: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾، من جهة أنها تؤدي معنى النفي و"إلا".

غير أن الرازي بعد أن أتى على تفصيل أنواع المحرمات في الآية من سورة البقرة، أعاد الوقوف على أقوال المفسرين في الحرف "إنما"، فالقائلون منهم إن كلمة "إنما" تُفيد الحصر قد اتفقوا على أن ظاهر الآية يقتضي ألا يحرم سوى هذه المحرمات المتصوص عليها بدلالة "إنما"، لكنه يعلم أن في الشرع أشياء أخر سواها قد حرمت، فلذلك تُصبح "إنما" متروكة الظاهر في العمل، ولا إشكال عند من قالوا إنها لا تُفيد الحصر (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 26، الجزء الثالث).

ولعل شيئاً من التعارض أو التناقض يُلحظ في كلام الرازي في الموضوعين أعلاه، غير أنه يمكن دفع هذا التعارض، والجمع بين قوليه ليُزول اللبس والإبهام، وذلك بوقف رأيه المتعلق في إفادة "إنما" للحصر على القياس النحوي من جهة التقعيد، وحمل كلامه على كونها متروكة الظاهر في العمل، من باب تقديم المقطوع به من الأحكام على المظنون منها في العمل والترجيح والاستنباط.

ويبدو -بعد الدراسة والنظر- أن كلام الرازي في جعل "إنما" متروكة العمل في الظاهر مرده إلى تحكّم الأفهام الفقهية في دلالة "إنما" وعدم قصرها على الحصر، ويتفق هذا التوجه وكلام أبي حيان في وجه من الوجوه في عدم الاستدلال على الحصر بـ "إنما"، ويرجع الباحث قول أبي حيان الذي قرر أن فهم الحصر يفهم من السياق لا من لفظ "إنما"؛ فليس شرطاً أن يفهم الحصر من النص الذي تضمن معنى "ما" النافية و"إلا"، كما في قول الله: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِعَٰبِرِ اللَّهِ بِهِ﴾، وذلك لورود نصوص كثيرة من القرآن فيها معنى "ما" النافية و"إلا"، غير أنها لا تُفيد الحصر، كما في قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران الآية 144]، فمحمّد رسول قد خلت من قبله الرُّسُل، وموسى رسول قد خلت من قبله الرُّسُل، فلا يفهم من الآية معنى الحصر. وقياساً على ما تقدّم يمكن القول إن معنى الحصر في قول الله: ﴿إِنَّمَا أَصْدَقْتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ قد فهم من القرينة اللفظية في النص، وهي قوله: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة الآية 60]؛ فالمدكورون في الآية هم أصحاب الفريضة لا غيرهم.

ثانياً: حرف "الواو":

ومثاله قول الله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة الآية 196]، مذهب الجمهور في "الواو" أنها تُفيد الجمع المطلق، والتشريك في الحكم، ليس على وجوب الترتيب، وقد نقل أبو علي الفارسي إجماع البصريين والكوفيين على ذلك (العلائي، 1990، صفحة 74). وإنك لو قلت: "مررت بزيد وعمرو، كأنك قلت مررت بهما، وفي هذا معنى الجمع، فيكون مروك بهما مرواً واحداً، وقد يدل على أنك مررت بهما مُزوئين" (سيبويه، 1988، صفحة 438، الجزء الأول)، فتكون قد مررت على واحدٍ منهما في كلٍ مرور مُتراخٍ عن الآخر.

ذكر الزمخشري أن "الواو" قد تأتي للإباحة، كما في قولك: جالس الحسن وابن سيرين (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 241، الجزء الأول)، فإنك لو جالست أحدهما، أو كليهما مجتمعين أو مُتفرقين كان صواباً، وعلى هذا المعنى فقد يتوهم متوهم التخيير بين صيام ثلاثة أيام في الحج أو سبعة حال الرجوع (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 270، الجزء الأول)، أي: إن الفرض هو صيام ثلاثة أيام في الحج، أو صيام سبعة بعد الرجوع على سبيل التخيير (الزجاج، 1988، صفحة 268، الجزء الأول)، ونعزو الفخر الرازي سبب هذا التوهم إلى أن "الواو" في قول الله: ﴿وسبعة إذا رجعتُمْ﴾ ليست نصّاً قاطعاً في الجمع؛ لأنها قد تكون بمعنى "أو" (الرازي، 2012، صفحة 270، الجزء الثالث)، كما في قوله: ﴿مَتْنِي وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾ [النساء الآية 3]، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تمام الآية: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ قرينة لفظية تُفيد بشكلٍ مُحكم لا تشابه فيه أن الحكم الشرعي في الحاج المتمتع الذي لا يجد الهدى وأهله ليسوا حاضري المسجد الحرام صيام عشرة أيام كاملاً وفق التفصيل في الآية، وتُفيد أيضاً أن "الواو" ليست على معنى "أو" المراد منها التخيير، بل تُقصر المعنى على العطف والجمع فقط.

وقد جعل أبو حيان كلام الزمخشري المتقدم ومن سار على رأيه موضع نظري؛ لأن الأصل عدم توهم الإباحة في نص هذه الآية؛ إذ إن سياق الآية إنما هو سياق إيجاب، والإيجاب يُنافي الإباحة، ولا ينافي التخيير؛ لأن التخيير قد يكون في الواجبات (أبو حيان، البحر المحيط، 1420هـ، صفحة 269، الجزء الثاني).

ثالثاً: الحرف "إلى":

ومثاله قول الله: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة الآية 187].

تُفيد "إلى" في أصل الوضع انتهاء الغائتين: الرمانية والمكانية، لكن السؤال القائم في الذهن مُتعلّق بما بعد الغاية، هل هو داخل في حكم ما قبلها؟ أم غير داخل؟

أنطاب ابن هشام جواب هذا السؤال وحكمه بالقرينة، فإن دلّت قرينة على دخول ما بعد الغاية في حكم ما قبلها نحو قولك: مشيت الطريق من أوله إلى آخره، أو دلّت على خروج ما بعدها من حكم ما قبلها نحو قول الله: ﴿فَنَظَرْتُ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة الآية 280] عمل بها، وإن خلت العبارة من القرينة ففي هذا الاحتمال أقوال ثلاثة، فقبل: يدخل في الحكم إن كان ما بعد "إلى" من جنس ما قبلها، وقيل: يدخل مطلقاً من غير شرط، وقيل: لا يدخل مطلقاً، وهو الصواب عنده (ابن هشام، 1985، صفحة 104)؛ لأن الأكثر مع القرينة عدم الدخول، فوجب أن يحتمل على هذا الأكثر عند التردد وعدم وجود القرينة من باب أولى.

وذهب ابن عطية والزمخشري وغيرهما من المفسرين إلى أن الغاية إذا كان ما بعدها من جنس ما قبلها فهو داخل في حكمه، كما لو تقول: اشترت الأرض إلى حاشيتها، وإذا كان من غير جنسه لم يدخل في حكمه، كقولك: اشترت الأرض إلى الدار، فلا تدخل الدار في عقد الشراء. ولهذا اقتصر الوجوب على صوم النهار دون الليل، بل يحرم وصال الليل بالنهار في الصيام (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 259، الجزء الأول)، (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 610، الجزء الأول).

فصل الرازي في موضوع حد الغاية بعد الحرف "إلى"، فيبين أن حد الشيء قد يكون منفصلاً عن المحدود بمقطع محسوس، فلا يشتمل على حكمه، كما في قوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فإن النهار منفصل عن الليل انفصلاً محسوساً، وقد لا ينفصل الحد عن المحدود بمقطع محسوس، كما في قول الله: ﴿فَأَعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة الآية 6]، فامتياز المرفق عن الساعد ليس له فصل معين (الرازي، 2012، صفحة 147، الجزء السادس)، ويترب على هذا التفصيل اختلاف في الأحكام القائمة على فهم دلالة الحرف "إلى".

وبناءً على هذا الفهم كان الحكم الشرعي هو قصر وجوب الصوم على النهار، ومنع الوصال في الصيام، ولذلك ذهب الرازي إلى أن الحرف "إلى" قد يجيء لا للإنتهاء، كما جاء في هذه الآية خلافاً لأصل معنى الحرف، وخلافاً لما قرره النحاة في بابه، ثم نقي على حكمه هذا بالاستدلال بقرينة لفظية هي قول الرسول: "إذا أقبل الليل من هاهنا، وأدبر النهار من هاهنا، وقد غربت الشمس، فقد أظفر الصائم" (مسلم، 1955، صفحة 772، الجزء الثاني).

رابعاً: الحرف "أو":

ومثاله قول الله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء الآية 11].

أجمع الفقهاء على وجوب تقديم الذين فالوصية على قسمة الميراث (ابن كثير، مسند الفاروق، 2009، صفحة 229، الجزء الثاني)، فبدأ بالوصية وعطف بالذين؛ لأنه قليل الوقوع على عكس الوصية، وأنه قد يكون ولا يكون، ولو كان الذين راتباً لعطف بالواو (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 17، الجزء الثاني).

أتى ابن الحاجب في أماليه على الحرف "أو"، فقال: "إن" أو "في القرآن الكريم وكلام العرب تأخذ حكم الاستثناء، فيكون ما بعدها دافعاً لما قبلها، كقول الله: ﴿تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ تُسْلِمُوا﴾ [الفتح الآية 16]، فالإسلام دافع للمقاتلة. وعلى هذا يكون معنى الآية: من بعد وصية يوصي بها، إلا أن يكون ديناً فلا تُقدم القسمة (ابن الحاجب، 1989، صفحة 179، الجزء الأول).

ذكر العكبري (العكبري، دت، صفحة 335، الجزء الأول)، والسمين الحلبي (السمين الحلبي، دت، صفحة 603، الجزء الثالث) أن "أو" لأحد الشئين، وذكر الزمخشري أن "أو" في هذه الآية للإباحة، فإن وقع أحدهما أو كلاهما -الذنين أو الوصية- فقدم على قسمة الميراث (الزمخشري، 1407هـ، صفحة 483، الجزء الأول).

تساءل الرازي عن معنى "أو" في هذه الآية، ما يكون؟ وهلا قيل: من بعد وصية يوصي بها وذنين، من جهة أن كليهما مُقدم على القسمة حال وجود أحدهما أو كليهما، فالواو هي التي تفيّد الجمع والتشريك، وهل تكون "أو" هنا بمعنى "الواو"؟ كما في قوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور الآية 31] بمعنى: وآباءهن، وآباء بُعُولتهن.

أجاب الرازي عن تساؤله من وجهين، الأول: أن معنى "أو" هنا: الإباحة، كما في قولك: جالس الحسن أو ابن سيرين، فكل واحد منهما أهل أن تجالس، فإن جالست الحسن كنت مصيباً، وإن جالست الآخر كنت مصيباً كذلك، ولو جالستهما معاً فأنت مصيب أيضاً.

ولو قال: جالس الرجلين، فجالست أحدهما دون الآخر لم تكن موصيها؛ إذ لم تأت الأمر على وجهه، وكذا هو الحال في هذه الآية، فلو قال الله: من بعد وصية ودين، لوجب أن يجتمع الأمران: الوصية والدين في كل مال، ومعلوم أن هذا غير حاصل، ولا واجب، فوجب لهذا أن يكون النص بـ"أو" على معنى الإباحة فقط. الثاني: أن كلمة "أو" إذا دخلت على النفي صارت في معنى الواو كقوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْعَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ أَحْوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ [الأنعام الآية 146]، أي: والحوايا، وما اختلط بعظم، فكانت "أو" هنا بمعنى الواو، "فلما كانت "أو" في معنى الاستثناء صار كأنه قال: إلا أن يكون هناك وصية أو دين، فيكون المراد بغدهما جميعاً" (الرازي، 2012، صفحة 209، الجزء الخامس).

خامساً: الحرف "ما":

ومثاله قول الله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة الآية 236]. ما لفظ مشترك بين الحرفية والاسمية (المرادي، 2001، صفحة 5، الجزء الثاني)، فيقع تارة اسماً، وتارة حرفاً، وذلك حسب عود الضمير عليها وعدم عودها، وكذلك بحسب القرينة والسياق (المالقي، 2002، صفحة 146)، فإذا كانت اسماً فهي على خمسة أحوال (الرماني، دت، صفحة 73):

- أن تكون استفهاماً عما لا يعقل، وعن صفات ما يعقل، فأما الأولى فنحو قولك: ما عندك؟ فتجيب: كتاب، ومنه قول الله: ﴿وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَمِينُكَ﴾ [طه الآية 17]، وأما الأخرى فنحو قولك: ما زيد؟ فتقول: كريم، شجاع.

- أن تكون شرطاً، نحو قول الله: ﴿* مَا تَنَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا تَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة الآية 106].

- أن تكون تعجباً، نحو قولك: ما أجمل السماء!

- أن تكون خبرية بمعنى الذي، وهي في هذه الحالة تحتاج إلى صلة وعائذ، نحو قولك: يُعجبني ما تصنع.

- أن تكون نكرة موصوفة، نحو قولك: مررت بما مُعجب لك، أي: بشيء مُعجب.

وأما إذا كانت حرفاً، فتأتي على أحوال، منها:

- أن تكون نافية للحال أو المستقبل، وهي إما أن تكون عاملة، أو غير عاملة، فالعاملة هي التي يُسمونها "ما" الجازية، ويجزونها مجرى "ليس"، فترفع الاسم وتنصب الخبر، نحو قول الله: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف الآية 31]، وأما غير العاملة فنحو قولك: ما زيد قائم (المالقي، 2002، صفحة 378).

- أن تكون مصدرية، فتكون مع الفعل بعدها في تأويل المصدر، نحو: أعجبتني ما صنعت، أي: أعجبتني صنعك، ومنه قول الله: ﴿سَكَتُ بِمَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران الآية 181] أي: سكتب قولهم (الهروي، 1993، صفحة 83).

وقد تأتي "ما" زائدة لمعانٍ مختلفة، منها:

- أن تكون زائدة للتوكيد، نحو قول الله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ [التوبة الآية 124].

- أن تكون كافة، وهي التي تقع بعد "إن" وأخواتها، نحو قول الله: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء الآية 171]، وتأتي كذلك بعد "رب"، و"كاف" التشبيه (المرادي، 2001، صفحة 16، الجزء الثاني).

أتى ابن هشام في المعنى على قول الله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ فذكر أن "ما" في هذه الآية ظرفية، واستبعد قول من قال إنها بدل من النساء (ابن هشام، 1985، صفحة 418). وجاء في "الإبانة" أن "ما" يُحتمل أن تكون شرطية، وأن تكون مصدرية بمعنى المدة (الباقولي، 2009، صفحة 80).

اختلف المفسرون في تعيين دلالة "ما" في قوله: "ما لَمْ تَمْسُوهُنَّ"، وكان الباعث على هذا الاختلاف هو تعيين دلالة "جناح" أولاً، ثم دلالة "ما" ثانياً؛ إذ إنها قد ترددت بين معاني مختلفة، فعند السمين الحلبي تحتل "ما" أوجهاً ثلاثة، الأول: وهو أظهرها عنده أن تكون مصدرية ظرفية، بمعنى: مدة عدم المسيس، والثاني: أن تكون شرطية، على تقدير معنى "إن"، وهذا القول مرجوح عنده؛ لأنه اعتراض شرط على شرط، فعلى هذا التقدير يصير المعنى: "إن لامستم النساء أن لَمْ تَمْسُوهُنَّ"، والثالث: أن تكون موصولة بمعنى "الذي"، كأنه قال: إن طلقتم النساء اللاتي لَمْ تَمْسُوهُنَّ (السمين الحلبي، دت، صفحة 486، الجزء الثاني).

أما أبو حيان ف يرى أن "ما" في هذه الآية هي "ما" الظرفية المصدرية، شبهة الشرط، نحو: أصبحت ما دمت لي محسناً، أي: كل وقت دوام إحسانك، وقد رد زعم من قال: إن "ما" هنا هي الموصولة بمعنى "اللاتي"؛ لأن "ما" على هذا التقدير تكون وصفاً للنساء، و "ما" من الموصولات التي لا يوصف بها، بخلاف الذي والي (أبو حيان، 1420هـ، صفحة 528، الجزء الثاني). وذهب العكبري إلى أن "ما" هنا مصدرية، والزمان معها محذوف، على تقدير معنى: "في زمن ترك مسهن"، ثم ذكر قول من قال: إن "ما" شرطية، على تقدير معنى: "إن لَمْ تَمْسُوهُنَّ" (العكبري، دت، صفحة 188، الجزء الأول).

وذهب ابن عطية إلى أن "ما" في هذه الآية ظرفية-كما قال ابن هشام- وأن كلمة الجناح في الآية بمعنى: الإثم، أو الكراهة والخرج، فالآية ابتداء إخبار برفع الجناح عن المطلق قبل البناء والجماع، فرض مهراً أم لم يفرض؛ لأن ما وقع في نفوس المؤمنين أن من طلق قبل البناء فقد أصاب مكرهاً (ابن عطية، 1422هـ، صفحة 318، الجزء الأول).

يرى الرازي أن ظاهر الآية مشعر بأن نفي الجناح عن المطلق مشروط بعدم المسيس على اعتبار أن الجناح هنا بمعنى الإثم، وهذا التأويل مردود عنده؛ لأنه لا إثم أيضاً على من طلق بعد المسيس، وذهب الإمام إلى حقل "ما" على أن تكون موصولة بمعنى "الذي"، والتقدير عنده: لا جناح عليكم إن طلقتم النساء اللاتي لم تمسوهن، إلا أن "ما" اسم جامد لا ينصرف، ولا تظهر عليه علامة الإعراب، ولا العدد، وعلى هذا التأويل لا تكون "ما" شرطية؛ لأن عدم المسيس يحتمل أن يصاحبه تعيين للمهر، واعتبار "ما" شرطية هنا سيقضي خلاف ما نصت عليه الآية، علاوة على أن كثيراً من المفسرين قد ذكروا أن "أو" في هذه الآية بمعنى "الواو"، وعلى هذا التأويل يصبح المعنى: لا يجب عليكم مهر ما لم تمسوهن ولم تفرضوا لهن فريضة، وهذا تأويل متكلف، بل هو خطأ قطعاً (الرازي، 2012، صفحة 36، الجزء الثالث)؛ لمخالفته صريح الآية: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة الآية 236].

الخاتمة:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

أولاً: لم يكن الرازي في كتابه مجرد ناقل عن الآخرين، وهو حين ينقل فإنما يكون ذلك بعقلية المفكر الذي كان يتناول آراءهم أخذاً ورداً، قبولاً ورفضاً، وحاكما عليها بأحكامه المختلفة. وكان يستحضر غالباً أصل معنى الحرف إبان الفهم والتفسير والتأويل، فلا يحمل النص فوق دلالته، وكان في الوقت نفسه يحاكم آراء المفسرين والنحاة محاكمات فكرية، وفقهية، وعقدية، ولغوية.

ثانياً: جعل الرازي للمعاني العقدية، في بعض المواضع أثراً يضبط دلالة حرف المعنى، بل يقصده على معنى واحد دون غيره، مع تردد ذلك الحرف بين معاني مختلفة عند المفسرين، ومع سلامة تلك المعاني من جهة اللغة، والعقل، ومن ذلك:

- قوله إن الحرف "لا" في قول الله: ﴿ذَلِكَ أَلْكُتَبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة الآية 2] يقتضي أن تكون "لا" في هذا الموضع هي النافية للجنس قولاً واحداً؛ لجل نفي الربب بالكلية عن الكتاب، ورد قراءة أبي الشعثاء الذي قرأ "رب" بالرفع للسبب ذاته.
 - أخرج الرازي الحرف "لعل" في قول الله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة الآية 21] عن ظاهر معناه الذي يفيد الترجي والإشفاق في أصل الوضع؛ لأن هذين المعنيين محالان على الله، وقد لجأ إلى التأويل؛ ففسر الآية على وجوه أخرى تتفق والمفهوم العقدي.
 - كما أخرج الحرف "لو" في هذا الموضع عن إفادة معنى الامتناع، والشرطية، في قوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال الآية 23]؛ لأن معاني الامتناع والشرطية تقتضي حصول التناقض، وذهب إلى تأويل الآية، فنقّى أن تكون "لو" تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره، وإنما تفيد مجرد الاستلزام.
 - منع القول بوقوع الاستثناء في قول الله: ﴿إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ أَسْمَعُ فَأَنْبَعُهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾ [الحجر الآية 18] خلافاً لكثير من المفسرين؛ لأن السماء عنده محفوظة من الشياطين على وجه اليقين، فوجب أن يكون الحرف "إلا" بمعنى "لكن". كما جعل "إلا" في قول الله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء الآية 22] على معنى "غير".
 - أخرج الحرف "إنما" عن معنى الحصر، وجعله متروك الظاهر في العمل، في قول الله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لَعَبْرَ اللَّهِ﴾ [البقرة الآية 173]؛ لأن من المفقود به أن الله قد حرم سوى ما نصت عليه الآية.
- ثالثاً: جعل الرازي للأحكام الفقهية القطعية في بعض المواضع أثراً يضبط دلالة حرف المعنى، ويقصده على معنى واحد دون غيره، مع تردد ذلك الحرف بين معاني مختلفة عند النحاة والمفسرين، ومن ذلك:
- ذهب الإمام إلى أن الحرف "إلى" في قول الله: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ أَصْيَامٌ إِلَى الْيَلِّ﴾ [البقرة الآية 187] لا يفيد الانتهاء، خلافاً لأصل معناه الذي قرره النحاة.
 - ذهب إلى أن "ما" في قول الله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة الآية 236] هي "ما" الموصولة، خلافاً لكثير من المفسرين والنحاة الذين ضعموها هذا الوجه؛ لأن اعتبارها مصدرية أو ظرفية شرطية يخالف الأحكام الفقهية المجمع عليها في هذه المسألة.

رابعاً: يرجح الباحث قول أبي حيان في أنَّ الحصر يُفهم من السياق لا من لفظ "إنما"، فليس شرطاً أن يفهم الحصر من النص الذي تضمن فيه الحرف "إنما" معنى "ما" النافية و"إلا".

خامساً: اتسمت أحكامه في مواضع متعددة بمذهبه الكلامي، والأصولي، ومن ذلك حكمه على قراءة الجمهور بالنصب في قوله: ﴿ذَلِكَ أَلِكْتَبَ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝﴾؛ بأنها الأولى والأصح، لأن الكتاب يكون فيها هو نفسه هدى، وفي قراءة الرفع يكون فيه هدى.

المراجع:

- الكفوي، أبو البقاء الكفوي. (بلا تاريخ). *الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*. (تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، المحرر) بيروت: مؤسسة الرسالة.
- أبو القاسم الزمخشري. (1407هـ). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل* (الإصدار 3). بيروت: دار الكتاب العربي.
- عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي. (1984). *حروف المعاني والصفات* (الإصدار 1). (تحقيق: علي الحمد، المحرر) بيروت: مؤسسة الرسالة.
- محمد بن علي ابن نور الدين. (بلا تاريخ). *مصباح المعاني في حروف المعاني*.
- إبراهيم بن موسى الشاطبي. (2007). *المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية* (الإصدار 1، المجلد 5). (تحقيق: محمد البنا وعبد المجيد قطامش وآخرون، المحرر) مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى.
- ابن نور الدين. (1995). *مصباح المعاني في حروف المعاني* (الإصدار 1). القاهرة: دار زاهد القدسي.
- أبو اسحق الزجاج. (1988). *معاني القرآن وإعرابه* (الإصدار 1). (تحقيق: عبد الجليل شلي، المحرر) بيروت: عالم الكتب.
- أبو البركات ابن الأنباري. (2003). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين* (الإصدار 1). بيروت: المكتبة العصرية.
- أبو البقاء عبد الله العكبري. (د.ت). *التبيان في إعراب القرآن*. (تحقيق: علي الجاوي، المحرر) القاهرة: مكتبة مصطفى البابي الحلبي.
- أبو زكري الفراء. (د.ت). *معاني القرآن للفراء*. (الإصدار 1). (تحقيق: أحمد يوسف نجاتي وآخرون، المحرر) القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة.
- أحمد السمين الحلبي. (د.ت). *الدر المصون في علوم الكتاب المكنون*. (تحقيق: أحمد الخراط، المحرر) دمشق: دار القلم.
- أحمد المالقي. (2002). *رصف المباني في شرح حروف المعاني* (الإصدار 3). (تحقيق: أحمد الخراط، المحرر) دمشق: دار القلم.
- إسماعيل بن عمر ابن كثير. (2009). *مسند الفاروق* (الإصدار 1، المجلد 3). (تحقيق: إمام بن علي، المحرر) مصر: دار الفلاح.
- إسماعيل بن عمر ابن كثير. (2009). *مسند الفاروق* (الإصدار 1). (تحقيق: إمام بن علي، المحرر) مصر: دار الفلاح.
- الحسن بن قاسم المرادي. (2001). *الجنى الداني في حروف المعاني*. (تحقيق: أحمد الأعرج، دار ابن كثير، المحرر) بيروت.
- الحسن بن قاسم المرادي. (2008). *توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك* (الإصدار 1). (تحقيق: عبد الرحمن سليمان، المحرر) دار الفكر العربي.
- الحسين بن أحمد ابن خالويه. (بلا تاريخ). *إعراب القراءات السبع وعللها* (الإصدار 1).
- الفرزدق. (1987). *ديوان الفرزدق* (الإصدار 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- النايفة الجعدي. (1998). *ديوان النايفة الجعدي* (الإصدار 1). (تحقيق: واضح الصمد، المحرر) بيروت: دار صادر.
- بهاء الدين السبكي. (د.ت). *عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح*.
- جلال الدين السيوطي. (1998). *ممع الهوامع في شرح جمع الجوامع* (الإصدار 1). (تحقيق: أحمد شمس الدين، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
- خليل بن كيكليدي العلائي. (1990). *الفصول المفيدة في الواو المزينة* (الإصدار 1). (تحقيق: حسن موسى الشاعر، المحرر) عمان: دار البشير.
- عبد الحق ابن عطية. (1422هـ). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز* (الإصدار 1). (تحقيق: عبد السلام محمد، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.
- عبد الله بن يوسف ابن هشام. (1985). *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب* (الإصدار 6). (تحقيق: مازن مبارك ومحمد حمد الله، المحرر) دمشق: دار الفكر.
- عثمان بن عمر ابن الحاجب. (1989). *أمالى ابن الحاجب*. (تحقيق: فخر صالح قدارة، المحرر) بيروت: دار عمار - عمان ودار الجيل.
- علي بن أحمد الواحدي. (1430هـ). *التفسير البسيط* (الإصدار 1). السعودية: عمادة البحث العلمي - جامعة محمد بن سعود الإسلامية.
- علي بن الحسين الباقلوي. (2009). *الإبانة في تفصيل ماء القرآن*. (تحقيق: محمد الدالي، المحرر) الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

- علي بن عيسى الرماني. (د.ت). معاني الحروف (الإصدار 1). (تحقيق: عرفان حسونة الدمشقي، المحرر) بيروت: المكتبة العصرية.
- علي بن محمد الهروي. (1993). الأزهية في علم الحروف (الإصدار 2). (تحقيق: عبد المعين الملوحي، المحرر) دمشق: مجمع اللغة العربية.
- عمرو بن عثمان سيبويه. (1988). الكتاب (الإصدار 3). (تحقيق: عبد السلام هارون، المحرر) القاهرة: مكتبة الخانجي.
- فخر الدين الرازي. (2012). مفاتيح الغيب. (تحقيق: سيد عمران، المحرر) القاهرة: دار الحديث.
- محمد بن عبد الله ابن الأبار. (1995). التكملة لكتاب الصلة (الإصدار 3). (تحقيق: عبد السلام الهراس، المحرر) بيروت: دار الفكر للطباعة.
- محمد بن عبد الله الجبائي. (1982). شرح الكافية الشافية (الإصدار 1). (تحقيق: عبد المنعم هويدي، المحرر) مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- محمد بن عبد الله الجبائي. (1990). شرح تسهيل الفوائد (الإصدار 1). (تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد المختون، المحرر) القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر.
- محمد بن علي الجرجاني. (1983). التعريفات (الإصدار 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- محمد بن يوسف أبو حيان. (1420هـ). البحر المحيط. (تحقيق: صديقي جميل، المحرر) بيروت: دار الفكر.
- محمد بن يوسف أبو حيان. (1998). ارتشاف الضرب من لسان العرب (الإصدار 1). (تحقيق: رجب عثمان محمد، المحرر) القاهرة: مكتبة الخانجي.
- محمد بن يوسف أبو حيان. (2013). التذييل والتكميل في شرح التسهيل (الإصدار 1). (تحقيق: حسن هندراوي، المحرر) دمشق: دار القلم.
- مسلم. (1955). صحيح مسلم. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.
- هبة الله بن علي ابن الشجري. (بلا تاريخ). أمالي ابن الشجري (الإصدار 1).
- يوسف بن أبي بكر السكاكي. (1987). مفتاح العلوم (الإصدار 2). بيروت: دار الكتب العلمية.